

20 أفريل 2016

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لعملية تهيئة قطعة أرض في مادة الأداء أرض ويباعها.

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 22 مارس 2016. المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 22 مارس 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ والدتكم تملك قطعة أرض تدار التي تدار دخلت مثال التهيئة العمرانية، ورثتها عن والدها وتمّ التصريح بالتركة بالقباضة المالية عن والدها الراجعة لها بالنظر. وبينتم أنّه سيتمّ تهيئة هذه الأرض إلى مقاسم صالحة للبناء وبيعها في تهيئة هذه الأرض إطار عقد شراكة مع شركة أشغال. وطلبتكم معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة للعملية المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ عمليات بيع قطع الأراضي المهيأة والمقسمة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18%، وذلك وفقا لأحكام الفقرة II - 5 من الفصل الأول والفصل 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة. وتتكوّن قاعدة توظيف الأداء من سعر البيع مع إضافة جميع المصاريف والأداءات والمعاليم باستثناء الأداء على القيمة المضافة طبقا لأحكام الفقرة I من الفصل 6 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام